

وزارة التعليم العالي

قرار وزاري رقم (2024 / 57)

بشأن إضافة بعض البرامج الدراسية والدرجات العلمية إلى القائمة المستحدثة لمؤسسات التعليم العالي التي يُسمح للالتحاق بها للدراسة برامج البكالوريوس والدراسات العليا في المملكة المتحدة.

- بعد الاطلاع على المرسوم بالقانون رقم 15 لسنة 1979 بشأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له.
- وعلى المرسوم الصادر في 4 إبريل 1979 في شأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته.
- وعلى المرسوم الأميري رقم (417) لسنة 2010 الصادر بتاريخ 25 أكتوبر 2010 بشأن إنشاء الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم.
- وعلى القرار الوزاري رقم (272) الصادر بتاريخ 3 أكتوبر 2012 بشأن السماح للطلبة الكويتيين للالتحاق للدراسة خارج دولة الكويت فقط في الجامعات التي يصدر بها قرار وزاري من الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم.
- وعلى قرار مجلس إدارة الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم رقم (7) الصادر بتاريخ 31 ديسمبر 2014 المتضمن آلية إصدار القرارات الخاصة بتحديد مؤسسات التعليم العالي خارج دولة الكويت والتي يُسمح باعتماد مؤهلات خريجيها.
- وبعد الاطلاع على قرار الجهاز رقم (2013/9) الصادر بتاريخ 2 يونيو 2013، المتضمن قواعد وشروط الدراسة في الجامعات وأمؤسسات التعليمية في المملكة المتحدة أن تكون في المقر الرئيسي وليس بفروعها وبنفس الجامعة الملحقة للشهادة.
- وعلى قرار الجهاز رقم (2013/10) الصادر بتاريخ 5 يونيو 2013 بشأن درجة (Intercalated degree) في مجالات MRes, MPhil, الطب البشري وطب الأسنان ودرجات (MLit) في الجامعات البريطانية.
- وعلى قرار مجلس إدارة الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم رقم (5) الصادر بتاريخ 2 فبراير 2015، المتضمن تحديد معايير اختيار مؤسسات التعليم العالي خارج دولة الكويت.
- وعلى القرار الوزاري رقم (2020/40) الصادر بتاريخ 17 فبراير 2020 بشأن القائمة المستحدثة لمؤسسات التعليم العالي التي يُسمح للالتحاق بها للدراسة برامج البكالوريوس والدراسات العليا في المملكة المتحدة.
- وعلى كتاب جامعة الكويت رقم (3) المؤرخ 3 يناير 2024.
- وبناءً على توصية لجنة وضع معايير تحديد مؤسسات التعليم العالي في التخصصات والبرامج الطبية خارج دولة الكويت باجتماعها

وزارة الإعلام

قرار إداري رقم (102) لسنة 2024

وكيل وزارة الإعلام لشئون الصحافة والنشر والمطبوعات بعد الاطلاع على:

- المرسوم الصادر في 7 يناير 1979 في شأن وزارة الإعلام.

- المرسوم بالقانون رقم 116 لسنة 1992 بشأن التنظيم الإداري وتحديد الاختصاصات والتوفيق.

- القانون رقم 8 لسنة 2016 بتنظيم الإعلام الإلكتروني.

- القرار الوزاري رقم (100) لسنة 2016 بإصدار اللائحة التنفيذية رقم 8 لسنة 2016 بتنظيم الإعلام الإلكتروني.

- وعلى القرار الإداري رقم 655 لسنة 2022 بشأن التوفيق في بعض الاختصاصات،

- كتاب الوكيل المساعد للشئون القانونية رقم 7346 بتاريخ 2024/3/19، بشأن تنفيذ الحكم الصادر بالاستئناف رقم 3165 إداري وذلك بناءً على كتاب رئيس إدارة تنفيذ العاصمة رقم 1830 بتاريخ 11/3/2024 والمتضمن طلب تنفيذ الحكم رقم (2022/6365 إداري/9)، الصادر بتاريخ 15/11/2022 والموجّه بملف التنفيذ رقم 222937010 بعد أن أصبح خالياً وواجب النفاذ تأييده بالاستئناف رقم 3165 (2022/3165).

قرار

(مادة أولى)

إلغاء القرار الإداري رقم 58 لسنة 2022 الصادر بتاريخ 30/6/2022 فيما تضمنه من إلغاء ترخيص (إي جي كيه دبليو) مع ما يتربّى على ذلك من آثار تنفيذاً حكم المحكمة المشار إليه.

(مادة ثانية)

على جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار اعتباراً من تاريخه، وينشر بالموقع الإلكتروني للوزارة وفي الجريدة الرسمية.

الوكيل المساعد لقطاع الصحافة

والنشر والمطبوعات

صدر في: 22 رمضان 1445 هـ

الموافق: 1 إبريل 2024 م

قرار وزاري رقم (2024 / 58)

بشأن إضافة بعض البرامج الدراسية والدرجات

العلمية في جامعة University of

Limerick في جمهورية ايرلندا

- بعد الاطلاع على المرسوم بالقانون رقم 15 لسنة 1979 بشأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له.
- وعلى المرسوم الصادر في 4 إبريل 1979 في شأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته.
- وعلى المرسوم الأميري رقم (417) لسنة 2010 الصادر بتاريخ 25 أكتوبر 2010 بشأن إنشاء الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم.
- وعلى القرار الوزاري رقم (272) الصادر بتاريخ 3 أكتوبر 2012 بشأن السماح للطلبة الكويتيين الالتحاق للدراسة خارج دولة الكويت فقط في الجامعات التي يصدر بها قرار وزاري من الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم.
- وعلى قرار مجلس إدارة الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم رقم (7) الصادر بتاريخ 31 ديسمبر 2014 المتضمن آلية إصدار القرارات الخاصة بتحديد مؤسسات التعليم العالي خارج دولة الكويت والتي يسمح باعتماد مؤهلات خريجيها.
- وعلى قرار مجلس إدارة الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم رقم (5) الصادر بتاريخ 2 فبراير 2015، المتضمن تحديد معايير اختيار مؤسسات التعليم العالي خارج دولة الكويت.
- وعلى القرار الوزاري رقم (2021/9) الصادر بتاريخ 4 فبراير 2021 بشأن القائمة المستحدثة لمؤسسات التعليم العالي التي يسمح الالتحاق بها للدراسة برامج البكالوريوس والدراسات العليا في جمهورية ايرلندا.
- وعلى كتاب جامعة الكويت رقم (3) بتاريخ 3 يناير 2024.
- وبناءً على توصية لجنة وضع معايير وتحديد مؤسسات التعليم العالي في التخصصات والبرامج الطبية خارج دولة الكويت باجتماعها الحادي والأربعون المنعقد بتاريخ 7 فبراير 2024.
- وعلى عرض مدير عام الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم.
- وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة.

الحادي والأربعون المنعقد بتاريخ 7 فبراير 2024.

▪ وعلى عرض مدير عام الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم.

▪ وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة.

(تقرر)

مادة أولى:

إضافة البرامج الدراسية والدرجات العلمية التالية إلى القرار الوزاري رقم (2020/40) الصادر بتاريخ 17 فبراير 2020م بشأن القائمة المستحدثة لمؤسسات التعليم العالي التي يسمح الالتحاق بها للدراسة برامج البكالوريوس والدراسات العليا في المملكة المتحدة:

الدرجة العلمية	التخصص	اسم الجامعة
M	Occupational Therapy	Leeds Beckett University
M	Occupational Therapy	Oxford Brookes University
M	Occupational Therapy	Queen Margaret University, Edinburgh
M	Occupational Therapy	University of Plymouth
B, M	Occupational Therapy	University of Brighton
B, M	Occupational Therapy	University of East Anglia

مادة ثانية:

يجب أن يتبع البرنامج الدراسي الذي سيلتحق به الطلبة نظام التعليم التقليدي، وأن تكون الدراسة بنظام الحضور المنظم خلال الأسبوع الدراسي.

مادة ثلاثة:

يجب أن يكون البرنامج الدراسي الذي سيلتحق به الطلبة قد اجتاز المدة الدراسية المحددة لمنح الدرجة العلمية، وذلك بتخرج الدفعة الأولى من الكلية التي تطرح هذا البرنامج.

مادة رابعة:

يجب ألا يكون برنامج الماجستير تفبيدياً.

مادة خامسة:

يجب مراعاة القرارات المنظمة للالتحاق ولنظام الدراسة في مؤسسات التعليم العالي خارج دولة الكويت، ويجب مراعاة أن تكون الدرجات العلمية قد استوفت متطلبات الحصول عليها وفقاً للقرارات المنظمة لها الصادرة من وزارة التعليم العالي في دولة الكويت.

مادة سادسة:

يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه ويلغى كل نص يخالف ما ورد بهذا القرار، وينشر في الجريدة الرسمية.

مادة سابعة:

على جهات الاختصاص العلم والعمل موجبه.

وزير التربية ووزير التعليم العالي
والبحث العلمي

أ. د. عادل محمد عبدالله العدوني

صدر في: 17 رمضان 1445 هـ

الموافق: 27 مارس 2024 م